[410] بشير (1)، والوشاء (2)، وإسحاق بن عمار (3)، وحفص بن البختري (4)، وجعفر بن محمد بن سماعة (5)، ومحمد بن سنان (6)، وعبيس بن هشام (7)، وعلي بن خالد (8). وقال المفيد في الرسالة للعددية: وأما رواة الحديث بأن شهر رمضان شهر من شهور السنة، يكون تسعة وعشرين يوما ويكون ثلاثين يوما، فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي وأبي عبد ا (عليهم السلام) - وساق إلى العسكري (عليه السلام) - والاعلام والرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والاحكام، لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الاصول المدونة، والمصنفات المشهورة. ثم ذكر رواية جماعة منهم وقال: وروى كرام الخثعمي وعد جماعة آخرهم عبد ا بن أبي يعفور، وممن لا يحصى كرة مثل ذلك حرفا بحرف (9)، انتهى. وروى ثقة الاسلام في الكافي: عن علي بن محمد ومحمد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن عبد ا بن عبد الرحمن الاصم، عن كرام قال: حلفت بيني وبين نفسي أن لا اكل طعاما بنهار أبدا. حتى يقوم قائم آل محمد (عليهم السلام) فدخلت على أبي عبد ا (عليه

(1) اصول الكافي 2: 67 / 6. (2) الكافي 8: 221 / 276 من الروضة. (3) الاستبصار 1: 128 / 438. (4) تهذيب الاحكام 4: 183 / 510. (5) تهذيب الاحكام 8: 53 / 170. (6) الكافي 8: 283 / 427 من الروضة. (7) الكافي 8: 276 / 417 من الررضة. (8) تهذيب الاحكام 8: 53 / 170. (9) الرسالة العددية: 14. (*)